

إحداد المرأة على غير زوجها أكثر من ثلاثة أيام | | الشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

يقول ذكر الشيخ حفظه الله ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تحاد المرأة على غير زوجها اكثر من ثلاثة ايام ارجو توضيح ذلك. اه هذا الحديث معناه رضي الله تعالى عنها معناه ان المرأة لا يجوز لها ان تحد - [00:00:00](#) داء على غير زوج اكثر من ثلاثة ايام. بمعنى المرأة اذا حدت تجتنب الطيب وتجتنب الزينة وتجتنب اه الملابس اه لتتزين بها آآ على الزوج يجب ذلك عليها ان تحد على زوجها فتترك الزينة اربعة اشهر وعشرة ايام. اما على غير الزوج فانها - [00:00:17](#) يجوز لها اجتناب الزينة واجتناب الطيب واجتناب الاشياء التي تتزين بها ثلاث ايام. اما اكثر من ذلك فهذا غلو وتشدد فلا يجوز لها ان تفعل ذلك. لكن لو تركت ذلك ليس حدادا وانما رغبة ان نقول لا حرج. لكن لا تترك ذلك حدادا على غير زوج اكثر من اربعة اكثر من [00:00:37](#) ثلاثة ايام -